

فتح القدير

ثم علل ما يسبق من الأمر والنهي فقال : 20 - { إنهم إن يظهروا عليكم } أي يطلعوا عليم ويعلموا بمكانكم يعني أهل المدينة { يرموكم } يقتلوكم بالرمم وهذه القتلة هي أخت قتلة فإن ذلك كان عادة لهم ولهذا خصه من بين أنواع ما يقع به القتل { أو يعيدوكم في ملتهم } أي يردوكم إلى ملتهم التي كنتم عليها قبل أن يهديكم الله أو المراد بالعود هنا الصيرورة على تقدير أنهم لم يكونوا على ملتهم وإيثار كلمة في على كلمة إلى للدلالة على الاستقرار { ولن تفلحوا إذا أبدا } في إذن معنى الشرط كأنه قال : إن رجعتم إلى دينهم فلن تفلحوا إذا أبدا لا في الدنيا ولا في الآخرة .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : { تزاور } قال : تميل وفي قوله : { تقرضهم } قال : تذرهم وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله : { تقرضهم } قال : تتركهم { وهم في فجوة منه } قال : المكان الداخل وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبیر قال : الفجوة الخلوة من الأرض ويعني بالخلوة الناحية من الأرض وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : { ونقلبهم } الآية قال : ستة أشهر على ذي الجنب اليمين وستة أشهر على ذي الجنب الشمال وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن سعيد بن جبیر في الآية قال : كي لا تأكل الأرض لحومهم وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد أن اسم كلبهم قطمورا وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال : اسمه قطمير وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : { بالوصيد } قال : بالفناء وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : بالباب وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه أيضا في قوله : { أزكى طعاما } قال : أحل ذبيحة وكانوا يذبحون للطواغيت وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه { أزكى طعاما } : يعني أطهر لأنهم كانوا يذبحون للطواغيت